

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٩٠

بتخصيص قطعة أرض فضاء لإقامة محطة محولات الكهرباء
اللازمة لمشروعات القوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون المدني ،

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة
ملكية خاصة والتصرف فيها ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨١ بشأن قواعد التصرف في الأراضي
والعقارات التي تخليها القوات المسلحة و بتخصيص عائدها لإنشاء مدن ومناطق عسكرية
بديلة والقرارات المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٥ لسنة ١٩٨٧ بتخصيص قطعة أرض فضاء
لإقامة محطة محولات الكهرباء اللازمة لمشروعات القوات المسلحة ،

فرو :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة الكائنة بمنطقة حلمية الزيتون
بمحافظة القاهرة البالغ مساحتها التقريرية ٣٣٠٠ متر مربع (فقط ثلاثة آلاف وثلاثمائة
متر مربع) المبينة حدودها ومعالمها بالرسم المرفق لإقامة محطة محولات كهرباء وخطوط
تغذية لصالح مشروعات القوات المسلحة وذلك بدلاً من قطعة الأرض السابق تخصيصها
بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٥ لسنة ١٩٨٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٥ لسنة ١٩٨٧ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربى الآخر سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٩٠ م) .

حسني مبارك